

87) التعليق على صحيح البخاري تابع كتاب الاستئذان المجلس

الثامن والسبعون

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين اصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس السابع والسبعون مجالس القراءة والتعليق على صحيح الامام ابن عبد الله رحمه الله تعالى - [00:00:02](#) ولا زلنا في كتاب الاستئذان كنا قد وقفنا على باب بمن يبدأ في الكتاب ونحن في السبت العاشر من شهر الله المحرم عام تسعة وثلاثين واربع مئة والف فنبداً على بركة الله ونسأله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح. نعم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - [00:00:22](#) وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد. فاللهم احفظ لنا شيخنا واغفر له ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين باسانيدكم حفظكم الله الى الامام البخاري قال رحمه الله باب لمن يبدأ في الكتاب - [00:00:50](#) وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بكى رجلا من بني اسرائيل اخذ خشبة - [00:01:11](#) قرأها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه. وقال عمر ابن ابي سلمة عن ابي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نجر خشبة فجعل الماء في جوفها. وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان - [00:01:26](#) مقصوده رحمه الله في هذا الباب ان من الادب بما يكتبه الانسان وهو متعلق بالاستئذان في الخطاب انه يكتب في الخطاب من فلان الى فلان وهذا قول جماهير العلماء واستدلوا على ذلك بادلة كثيرة - [00:01:46](#) منها ما ذكره المصنف من ان الرجل نجر الخشبة نجر بمعنى انه عمل فيها حفرة بطريق النجارة فجعل المال في جوفها وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان وهذا يوافق ما جاء في - [00:02:09](#) اول الصحيح في حديث هرقل قال فاوتي برسالة قد ارسل بها النبي صلى الله عليه وسلم واذا فيها من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم وجميع مخاطبات النبي صلى الله عليه وسلم انه يبدأ بذكر المرسل ثم يثنى بذكر المرسل - [00:02:31](#) وآآ لو قدم المرسل فان ذلك ايضا ورد عن بعض السلف مثل جاء عن بعض السلف مثل عبدالله بن عمر لانه كتب من عبد الله ابن عمر الى امير المؤمنين عبد الله - [00:02:59](#) عبد الملك ابن مروة ويجوز ان يقدم المرسل اليه كما ذكرت لكم لكن هذا هو الافضل في الاستئذان وهو الاليق في الادب والليث هو ابن سعد المصري وبقيّة رجال الاسناد المذكورون وعبد الرحمن بن هرمز - [00:03:21](#) يأتي كثيرا بلقبه وهو الاعرج يأتي كثيرا بلقبه الاعرج عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضي الله تعالى عنه حافظ الصحابة واكثر الصحابة احاديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:43](#) واورد رحمه الله الحديث معلقا من طريق اخر وقال عمر ابن ابي سلمة عن ابيه ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة وهذا الحديث ان كان المصنف اورده معلقا ها هنا لكنه سبق مسندا - [00:04:04](#) نعم قال رحمه الله تعالى باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف عن ابي سعيد رضي الله عنه ان اهل - [00:04:27](#)

بيضة نزلوا على حكم سعد فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه فجاءه فقال قوموا الى سيدكم او قال خيركم. فقعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال هؤلاء نزلوا على حكمك. قال فاني - [00:04:50](#)

احكموا ان تقتل مقاتلتهم ومقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال لقد حكمت بما حكم به الملك قال ابو عبد الله افهمني بعض اصحابي عن ابي الوليد من قول ابي سعيد الى حكمك - [00:05:06](#)

قوله رحمه الله تعالى هنا باب او باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم يعني ان من الادب فيما يتعلق بحسن استقبال الضيف ان يقام الى الرجل - [00:05:24](#)

وينزل اذا كان بحاجة للقيام وايضا فيه دلالة على جواز ان يخاطب بعض الناس بانه سيء. فهذا الباب فيه فائدتان الاولى جواز القيام للحاجة والثاني جواز الخطاب بلفظ السيد فان قال قائل - [00:05:41](#)

فقد جاء النهي عن القيام فنقول النهي عن القيام اذا كان لمجرد القيام النهي عن القيام اذا كان لمجرد القيام اما يقوم الانسان ليصافح او يقوم الانسان ليعين او يقوم الانسان - [00:06:08](#)

ليستقبل فهذا ليس فيه كراهة باتفاق الفقهاء رحمهم الله واورد فيه حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة سعد بن معاذ قوموا الى سيدكم - [00:06:30](#)

قد كان جريحا وكان بحاجة الى من ينزله اورد هذا الحديث من طريق شيخ ابو الوليد هشام ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج الواسطي عن سعد ابن ابراهيم عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف - [00:06:52](#)

ابن حنيف واسمه اسعد عن ابي سعيد الخدري وهو سعد ابن مالك ابن سنان رضي الله تعالى عنه نعم فقد مر معنا الحديث قال رحمه الله باب المصافحة قال ابن مسعود علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه - [00:07:20](#)

وقال كعب بن مالك دخلت المسجد في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صاف نصحني وهنأني قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة انه قال قلت لانس رضي الله عنه اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:47](#)

قال نعم. قال حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال اخبرني حيوة قال حدثني ابو عقيل. زهرة ابن معبد انه سمع جده عبد الله ابن ان هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيدي عمر بن الخطاب رضي الله عنه. قول باب المصافحة - [00:08:08](#)

يعني ان هذا من الادب وهو من حسن الاستئذان الدال على المؤانسة لان الانسان اذا لقي الانسان وصافحه فكأنه يستأذنه فيما يتعلق بالخطاب او فيما يتعلق بالجلوس او فيما يتعلق بالمصافحة - [00:08:28](#)

والمصافحة اذن في ذلك فالانسان يصافح لاجل السلام ويصافح لاجل الكلام ويصافح لاجل المصافحة او المجالسة وورد فيه قول ابن مسعود المعلقة علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه - [00:08:54](#)

يعني النبي صلى الله عليه وسلم مسك يدي آا ابن مسعود يده ابن مسعود بيديه لانه يقال كفي بين كفيه وفيه دلالة على جواز المصافحة باليدين. يمسك يميناه ويمناه يرضاه عليه - [00:09:19](#)

وان كان كره ذلك بعض السلف وقالوا انما تكون المصافحة باليمنى فقط ولكن وضع اليسرى من باب المؤانسة امر لا ينكر وهو وارد عن جمع من السلف وقد مر معنا - [00:09:41](#)

حديث ابن مسعود متصلا ولا لا مر معنا في التشهد قال وقال كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم وذكرهم الله في سورة التوبة دخلت المسجد فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الي طلحة ابن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأه - [00:09:59](#)

اذا ايضا فيه دلالة على جواز المصافحة وفيه دلالة على جواز القيام فيه دلالة على جواز المصافحة وفيه دلالة على جواز القيام لاجل المصافحة يعني فيه امران دلالة على جواز المصافحة ودلالة على جواز القيام للمصافحة - [00:10:29](#)

اورد فيه ايضا حديث انس رضي الله عنه قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة قلت لانس ومام عن قتادة ومام ابن يحيى الهمام ابن يحيى العوزي - [00:10:57](#)

يقول عن قتادة وابن دعامه السدوسي المعروف قلت لانس وهو ابن مالك الانصاري النجاري خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم السائل هو قتادة - [00:11:16](#)

والمجيب انس؟ قال نعم والعرب كان قبل الاسلام يسلم بعضهم على بعض من بعيد وكانت المصافحة بينهم نادرا فجاء الاسلام فافشى المصافحة بينهم كما افشى المعانقة بينهم - [00:11:37](#)

في احوال معينة قد يأتي في بعد ذلك بيايين او بباب فترجي الامر فيه الى هناك واورد فيه ايضا رحمه الله حديث عبدالله بن هشام قال حدثنا يحيى ابن سليمان قال حدثني ابن وهب وهو عبد الله ابن وهب المصري قال اخبرني حيوة وهو ابن - [00:12:06](#)

بس بس وهو حيوة وهو ابن شريح قال حدثني ابو عقيل زهرة ابن معبد سمع جده وجده اسمه عبد الله ابن منشام اذا الزهرة ابن معبد ابن عبد الله ابن هشام - [00:12:39](#)

سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب اذا كفه بين كفه ويده في يده فهذا الدلالة على المصافحة وفيه الدلالة على الاستمرارية في وضع الكف في الكهف - [00:13:06](#)

قد كان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا صافح انسانا لم يكن ينزع يده حتى يكون الاخر هو النازع وهذا من الحسن ادبه صلوات ربي وسلامه عليه. نعم قال رحمه الله باب الاخذ باليدين - [00:13:28](#)

وصافح حماد بن زيد بن المبارك بيديه قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الله ابن سخرية ابو معمر قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول - [00:13:49](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القرآن. التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان - [00:14:03](#)

محمدا رسوله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وهو بين ظهرائنا فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله عليه وسلم قوله باب الاخذ باليدين يعني جواز ذلك وانه امر في المصافحة لا ينكر - [00:14:23](#)

وانه امر في المصاحف لا ينكر فان قال قائل فانكم افهمتم من الاخذ باليدين فاهتمتم من حديث ابن مسعود وكفي بين كفيه ومن حديث طلحة قال يهرول حتى صافحني ومن حديث عبدالله ابن هشام - [00:14:44](#)

واخذ بيد عمر فمن اين علمتم ان ذلك انما كان باليدين قلنا قال البخاري وصافح حماد ابن زيد ابن مبارك بيديه فهذا فهم سلفي يفسر لنا ما سبق صافح حماد بن زيد الامام المشهور ابن المبارك وهو عبدالله بن المبارك المروزي الامام المشهور - [00:15:07](#)

بيده واورد فيه حديث ابن مسعود متصلا قال حدثنا ابو نعيم وهو الفضل ابن الدكين الفضل ابن دكيم قال حدثنا سيف وهو سيف ابن سليمان المخزومي قال سمعت مجاهدا وهو ابن - [00:15:37](#)

جبر المكي يقول حدثني عبد الله ابن معمر قال سمعت ابن مسعود وهو عبد الله ابن مسعود الهزلي بتقديم الهاء على الزال خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب نعليه - [00:15:59](#)

وهو من كبار فقهاء الصحابة رضوان الله تعالى عليهم توفي سنة اثنتين وثلثين من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم في خلافة ابن مسعود. نعم. والشاهد في قوله وكفي بين كفيه - [00:16:20](#)

قال رحمه الله باب المعانقة وقول الرجل كيف اصبحت قال حدثنا اسحاق قال اخبرنا بشر بن شعيب قال حدثني ابي عن الزهري انه قال اخبرني عبد الله بن كعب ان عبد الله بن عباس اخبره ان عليا يعني - [00:16:40](#)

ابن ابي طالب خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عن قال حدثنا يونس عن انه قال اخبرني عبد الله ابن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنه - [00:16:57](#)

وما اخبره ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه. فقال الناس يا ابا

كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال أصبح بحمد الله بارئاً. فآخذ بيده العباس فقال لا تراه انت - [00:17:12](#)

والله بعد الثلاثة عبد العصا والله اني لارى رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى في وجعه واني لاعرف في وجوه بني عبد

المطلب الموت. فاذهب بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله عن فيمن يكون الامر - [00:17:32](#)

كان فينا علمنا ذلك وان كان في غيرنا امرناه فاوصى بنا. قال علي رضي الله عنه والله لئن سألتها رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيمنعنا لا يعطينا الناس ابداً. واني لا أسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ابداً - [00:17:52](#)

قوله باب المعانقة المعانقة هو ان الرجل يضع طرف خده على طرف خد الآخر مع استلامه وجعل صدره على صدره. هذه تسمى

والمعانة انواع قد تكون المعانقة بالصدر او بالكتف - [00:18:11](#)

او بالراس او بالخد او بالتقبيل او باي شيء مما هو معروف لان انواع المعانقة كثيرة وهنا قول باب المعانقة للتعميم يعني ان المعانة

امر جائز وقول الرجل كيف أصبحت؟ يعني يسأل عن حاله - [00:18:31](#)

كون المعانقة جائزة هذا لا يشال فيه فان المعانقة قد وردت كما في حديث اه حديث قصة قدوم جعفر من الحبشة قال قالت عائشة

رضي الله عنها فخرج النبي صلى الله عليه وسلم اليه يجر ازاره - [00:18:53](#)

فاستلمه وعانقه وقبله هذه واضحة كذلك جاء في بعض الطرق قصة توبة الله على كعب فقام اليه طلحة ابن عبيد الله فصافحه

وعانقه وهناه اذا المعانقة واردة في احاديث كثيرة - [00:19:18](#)

وقد ذكر العلماء رحمهم الله ان المعانقة سنة في ثلاثة احوال ما هي هذه الاحوال الثلاثة الاول عند القدوم من الاول عند الوداع حينما

يسافر الانسان قالوا يندب او يندب معانقته وتوديعه - [00:19:40](#)

الثاني عند القدوم من السفر فيندب المعانقة والثالث اذا طال العهد اذا طال العهد واما حديث انس عند ابي داود في كتاب الادب ان

النبي صلى الله عليه وسلم سئل - [00:20:08](#)

قال ان احدنا يلقي اخاه فينحني له؟ قال لا قال لا قال افيعانقه ويستلمه؟ قال لا قال فيصافحه؟ قال نعم اذن ما معنى افا يعانقه؟ قال لا

هذا يعني في الحظر - [00:20:37](#)

ما هو معقول كل ما تشوفه تعانقه كل ما تشوفه تعانقه وعلى كل حال فهذا النهي نهي عن تكرار المعانقة نهي عن تكرار المعانقة على

سبيل المداومة واما المعانقة بالاحوال الثلاثة الماضية - [00:21:02](#)

فلا كراهة فيها البتة بل مندوب هو بل وقال بعض العلماء انما هذه ارشادات في باب الاداب فللندب وما جاء فيه النهي فللكراهة وليس

للتحريم اورد فيه رحمه الله حديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه - [00:21:26](#)

قال حدثنا اسحاق وقد قلنا انه اذا اهمله فالمقصود به من اسحاق بن ابراهيم بن مخلص شيباني عفا اسحاق ابن ابراهيم ابن راهوية

الحنظلي قلنا اذا اهمل اسحاق فالمراد به اسحاق بن ابراهيم بن مخلص الحنظلي - [00:21:53](#)

امام خراسان قال اخبرنا بشر بن شعيب عن قال حدثني ابي وهو شعيب ابن ابي حمزة عن الزهر وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن

شهاب الزهري ابو بكر - [00:22:18](#)

قال اخبرني عبد الله ابن كعب ان عبد الله ابن عباس اخبره ان عليا يعني ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ثم ورد هذا الحديث من

طريق اخر قال حدثنا - [00:22:38](#)

احمد بن صالح قال حدثنا عنبة وهو عنبة ابن خالد القرشي عن مسجد ابن خالد القرشي قال حدثنا يونس وهو ابن يزيد اليلي

عن ابن شهاب هو الزهري نفسه قال اخبرني عبد الله ابن كعب ثم ذكر قصة علي رضي الله عنه - [00:22:53](#)

وش وجه الشايب ما وجد شاهد من من قصة علي رضي الله عنه في المعانقة شوفوا ايش قال الحافظ ابن حجران احنا ما وجدنا

الشاهد لا اكيد في احد الروايات نحن من من علمنا بالبخاري انه ما يذكر الحديث الا وفي شأن لكن عاد تشوف وين - [00:23:21](#)

اي رواية هذي اربعة الف اربع مئة وسبعة واربعين عندك الفتح شوف الفتح والعين اربعة اربعة اربعة سبعة بالظبط ما في ولا زيادة

ولا نقصان ها يمكن فاخذ بيد العباس بس ما في ذكر المعانق - [00:23:47](#)

اننا بالمعاقبة فيه دليل عليه ايراده لهذا الحديث حير البخاري من بعده ايوة ارفع صوتك. قال ابن بطال هم هذا ما يشفي غليلنا يا شيخ نحن نريد ما في شك ان المعاقبة ادلتها كثيرة نحن لا نخالف البخاري في هذا - [00:25:09](#)

ولكن مقصودنا اين الشاهد من حديث عبدالله بن عباس في قصة خروج علي بن ابي طالب من عند النبي صلى الله عليه وسلم العباسي له ما في الا ذكر فاخذ بيده العباس - [00:25:58](#)

ما فيه ذكر المعانق فكلام المؤلم الكلام المهلب مثل اللي ذكرناه قبل احنا وهو ان المعانق عليها ادلة. لكن اين الشاهد من الحديث هذا ما يشفيك الا ابن حجر ما ذكر شي يا شيخ ما يصير يا شيخ - [00:26:13](#)

طيب العين نفس الموضوع ما ذكر شي يقول الحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم قيل حديث مر لكن ما وجه الشاي شيخنا اللي يقول العيني مطابقتها للجزء الثاني للترجمة كيف اصبحت - [00:26:35](#)

ايه جميل هذا الان خلاص اذا باب المعاقبة لم يثبت على شرطه شيء فتركه. وقول الرجل كيف اصبحت يشهد له حديث علي في قصة عبد الله في قصة علي ابن ابي طالب رضي الله عنه. نعم. جميل الان - [00:27:45](#)

ارتحنا قال رحمه الله باب من اجاب بلبيك وسعديك قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام عن قتادة ناس معاذ انه قال انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك - [00:28:04](#)

ثم قال مثله ثلاثة هل تدري ما حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا. ثم سار ساعة وقال يا معاذ قلت لبيك قال هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك؟ الا يعذبهم - [00:28:22](#)

قال حدثنا هبة قال حدثنا هما قال حدثنا قتادة اناس عن معاذ بهذا. قال حدثنا ابي. قال حدثنا الاعمش وقال زيد ابن وهب قال حدثنا والله ابو ذر بالريدة. قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء. استقبل - [00:28:37](#)

استقبلنا احد استقبلنا احد فقال يا ابا ذر ما احب ان احدا ان احدا لي ذهابا يأتي علي ليلة او ثلاث؟ يعني في اكثر النسخ استقبلنا احد احد ها الراجع صح - [00:28:57](#)

فعالية منع الصواب يعني من حيث المعنى استقبلنا احدا استقبلنا احدا هكذا في بعض النسخ وهو الصواب على كل حال من حيث اللغة يجوز استقبلنا احد يجوز نسبة الاستقبال لل واحد خلافا للمجازين - [00:29:16](#)

ولفصح والافضل كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حارة المدينة عشاء استقبلنا احدا. نعم احسنوا اليك. فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر ما احب ان احدا لي ذهابا - [00:29:44](#)

يأتي علي ليلة او ثلاث عندي منهم دينار الا ارضده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وارانا بيده ثم قال يا ابا ذر قلت لبيك اسديك يا رسول الله. قال الاكثرون هم الاقلون الا من قال هكذا وهكذا ثم قال لي وكان - [00:30:03](#)

لا تبرح يا ابا ذر حتى ارجع؟ فانطلق حتى غاب عني فسمعت صوتا فخشيت ان يكون عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح فمكثت قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت ان ان يكون عرض لك ثم ذكرت - [00:30:25](#)

قولك فقمتم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك جبريل اتاني فاخبرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا رسول الله وان زنا وان سرق؟ قال وان زنا وان سرق. قلت لزيد انه بلغني انه ابو الدرداء فقال اشهد - [00:30:45](#)

ابو الدرداء ابو ذر بن ربة. قال الاعمش وحدثني ابو صالح عن ابي الدرداء نحوه وقال ابو شهاب عن الاعمش يمكث عندي فوق ثلاث قوله باب من اجاب بلبيك وسعديك - [00:31:05](#)

يعني ان هذا الامر جائز فان قول الرجل لبيك يعني اني مستجيب لك وسعديك اي اني اسعد بامتثال قولك وامرك ونهيك لما يقول الانسان لآخر لبيك وسعديك لبيك يعني انا حاضر - [00:31:25](#)

مثل ما نقول احنا في عامية عندنا حاضر اللي تامر فكلمة لبيك يعني اني مستجيب لك وكلمة سعديك يعني اني اسعد بامتثال امرك

هذا معناه لبيك وسعدك وليس هو من المعاني - 00:31:46

ظن بعض الناس ان كلمة سعديك و اضافته الى لبيك من باب المشاكلة ولا معنى لها لا بالعكس له معنى جميل فان الانسان اذا قال لبيك وسعديك كانه جمع بين الامتثال القولي - 00:32:08

الفعلي والخبار عن الامر القلبي لان قوله لبيك يعني انا حاضر قولاً وفعلًا. وقوله سعديك يعني قلبي يسعد بامتثال امرك وقد جاء في تلبية الحج لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك - 00:32:29

ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وقد بينا في كتاب الحج ان هذه الطلبات الاربعة ليست مكررة كما يظنها الناس بل كل واحدة منها لها معنى خاص وجاء في بعض الطرق الحديث من عبد الله ابن عمر وغيره انهم كانوا يقولون لبيك وسعديك والخير بين يديك - 00:32:51

الشر ليس اليك اذا يجوز الانسان ان يقول للرجل لبيك وسعديك سواء لابييه او للكبير الاسن او للعالم او لوالديه او للامير ونحو ذلك هذا مما لا خلاف فيه بين الفقهاء رحمهم الله تعالى ومن كره ذلك - 00:33:20

فانما كره ذلك لاجل المشاكلة ولا مشاكلة واورد فيه رحمه الله حديثين فيهما الدلالة على ما اورد الاول حديث الشيخ موسى ابن اسماعيل وهو آ موسى بن اسماعيل وهو التبوذكي نعم. حدثنا همام مر ذكره عن قتادة عن انس مر ذكرهم عن معاذ - 00:33:42 هو ابن جبل معاذ ابن جبل وهو اه يعتبر من كبار الصحابة رضوان الله عليهم وهو ايضا يعتبر من الصحابة الصغار ولكنه رحمه الله في العلم كبير ومعاذ بن جبل - 00:34:11

كان من علماء الصحابة مع صغر سنه كان من علماء الصحابة مع صغر سنه رضي الله تعالى عنه والشاهد فيه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لبيك وسعدك واقره النبي الكريم صلى الله عليه وسلم على ذلك ومر معنا الحديث. واما الحديث الثاني فهو حديث - 00:34:31

عمر ابن حفص قال حدثنا ابي وهو حفص بن غياث حفص بن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش وهو سليمان ابن مهران الكاهلي سليمان بن مهران الكاهلي قال حدثنا زيد بن وهب قال حدثنا والله ابو ذر بالريدة - 00:34:55 وقسمه هذا لدفع الشك ولدفع التوهم الذي توهمه بعض التابعين من ان الحديث من مسند ابي الدرداء رضي الله عنه وليس ليس من مسند ابي ذر فهو اراد ان يقول لا - 00:35:20

والله هو يحلف ويجوز الحلف على الفتية والعلم كما مر معنا في كتاب العلم لو تذكرون قال والله يحلف آ يعني زيد ابن وهب قال حدثنا والله ابو ذر من ربذا - 00:35:38

ابو ذر الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف في اسمه واسم ابيه كثيرا ولكن الاكثر من العلماء ان اسمه جندب ابن جنادة الغفاري من غفار الذين قال النبي صلى الله عليه وسلم عنهم - 00:36:01 غفار غفر الله له والشاهد فيه قول النبي الكريم صلى الله عليه وسلم لابي ذر رضي الله تعالى عنه انه قال يا بدر قال قلت لك قال يا ثم قال يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك. يا رسول الله - 00:36:21

قال الاكثرون هم الاقلون الا من قال هكذا وهكذا وهكذا ثم قال لي مكانك لا تبرح. اذا هذا فيه دلالة على الجواز. جواز قول الرجل لبيك وسعديك. نعم مرة اتصل علي واحد وهذا - 00:36:50

مضحك ومبكي قال يا شيخ واحد قال لبيك وسعدية قلت له ما يجوز هذا قلت له ليش تقول له ما يجوز؟ قال ما يصير لبيك بالحج بس يعني مفتي انت ما يحتاج تسألني - 00:37:09

قال لا بقلبي صار شي يعني عشان تشذي متصل علي. سبحان الله جرأة عجيبة جدا عند الناس نعم تفضل كيف يقول لميت اللمبات هذا معناه احد اميرين يا اما انه جاهل - 00:37:25

عرفت ولا يا اما انه يعتقد انه ما هو ميت حي ايه هذا هذا هو يعني يقول الانسان لبيك يا ولي الله تخطب منه ولي الله ان كان وليا لله حقا فهو في الجنة مشغول عنك ولا يدري عنك - 00:37:46

ما يجوز هذا ما يجوز هذا امر محرم اذا كان معه استغائة فهو شرك لا شك. نعم قال رحمه الله باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثنا قال حدثني مالك ان اثنى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:38:07

فيقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه قوله باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه هذا فيه دلالة صريحة على ان هذا يخالف الادب ويخالف الاستئذان فانك اذا اقامت الرجل من مجلسه - 00:38:34 فان في ذلك اكرها له لكن ما الحكم فيما لو قام الرجل من نفسه الصحيح انه يجوز ان تجلس مكانه لانه اذن لك والمنهي عنه هو ان يقيم الرجل الرجل من مجلسه بدون استئذان منه - 00:38:53 اما باستئذان منه ولا كراهة عليه فلا شيء فيه عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان له مذهب خاص في هذا الباب وهو انه كان اذا قام له احد - 00:39:15

ليجلس مكانه ما كان يجلس عبد الله ابن عمر لماذا يخشى ان يكون الذي قام قام استحياء له وليس طيب نفس منه اورد فيه رحمه الله حديث ابن عمر قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله - 00:39:34 وهو الاويس قال حدثني مالك وهو ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما احد السبعة المكثرين من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد الاعداد التي الاربعة وهم عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير - 00:39:55

عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقيم الرجل رجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا فيه النهي والصحيح ان هذا النهي للتحريم وان كان بعض الفقهاء قال انه للكرهه - 00:40:20 نعم نعم اذا علم ان المكان الفلاني لفلان يعني مكان الكرسي الفلاني لفلان او الاريكة الفلانية لفلان فلا يجوز لاحد ان يجلس عليه. فان جلس فانه يقام ولا كراهة في ذلك - 00:40:38

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا يجلس على تكربة منه. ها ولا يجلس على تكربة منه. نعم قال رحمه الله باب اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا يفسح الله لكم - 00:41:13 واذا قيل انشزوا فانشزوا الآية قال حدثنا خلاد ابن يحيى قال حدثنا سفيان عن عبيد الله ان اثنى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقام الرجل من - 00:41:32

يجلسي ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا. وكان ابن عمر يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه باب اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا هذا على قراءة المصنف رحمه الله - 00:41:46 وفي قراءتنا المعروفة تفسحوا في المجالس اذا قيل لكم تفسحوا المجالس فافسحوا يا ايها الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا ايش معايا المجاز يفسح يفسح النار ها فافسحوا نعم اذا - 00:42:04

من الادب ان الانسان اذا رأى داخلا والجالسين فيما بينهم ان يتفسحوا لكي يوجدوا مكانا لهذا الداخل هذا مراده رحمه الله من هذا الباب اورد فيه رحمه الله حديث خلاد ابن يحيى قال حدثنا سفيان وهو ابن سعيد ابن مسروق الثوري عن عبيد الله - 00:42:25 وابن عمر ابن حفص ابن عاصم العمري عن نافع مر ذكره عن ابن عمر مر ذكره والشاهد من الحديث واضح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن تفسحوا وتوسعوا - 00:42:51

نعم قال رحمه الله باب من قام من مجلسه او بيته ولم يستأذن اصحابه او تهياً للقيام ليقوم الناس. قال حدثنا الحسن ابن عمر قال حدثنا المعتمر قال سمعت ابي يذكر عن ابي مجلز عن النبي عن انس ابن - 00:43:05 رضي الله عنه انه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دعا الناس طعموا ثم جلسوا يتحدثون قال فاخذ كانه يتهياً للقيام فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام. فلما قام قام من قام معهم من الناس بقي - 00:43:22 ثلاثة وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا. قال فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه

وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فارخى الحجاب بيني وبينه. وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتكم - [00:43:44](#)

النبي لا يؤذن لكم الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما قوله رحمه الله باب من قام من مجلسه او بيته ولم يستأذن اصحابه او تهيأ للقيام ليقوم الناس. يعني ان هذا امر جائز - [00:44:04](#)

الامران معا جائز. كون الانسان يقوم من مجلسه او من بيته ولا يستأذن اصحابه هذا امر جائز وان كان الاستئذان اولى وان كان الاستئذان اولى او تهيأ للقيام ليقوم الناس - [00:44:21](#)

يعني كأنه يريد ان يقوم وهو لا يريد ان يقوم ليقوم الناس ويخرج هذا ايضا امر جائز لا سيما اذا كان هناك حاجة واورد فيه حديث انس رضي الله تعالى عنه - [00:44:40](#)

في قصة تزويج النبي صلى الله عليه وسلم لزَيْنَب بنت جحش ووليتمته لعرسها وكون الناس جلسوا في بيت النبي صلى الله عليه وسلم وقام النبي صلى الله عليه وسلم من مجلسه ولم يستأذنهم - [00:44:56](#)

ليقوموا فلم يقوموا فقام النبي صلى الله عليه وسلم وخرج من بيته ولم يستأذنهم ثم رجع ثم تهيأ للقيام فلم يقوم الى ان قاموا وانزل الله عز وجل فيه اية الحجاب - [00:45:11](#)

اورد فيه رحمه الله حديث انس من طريق شيخه الحسن ابن عمر وهو الجرمي البلخي قال حدثنا معتمر وهو ابن سليمان ابن طرخان التيمي عن ابي مجلز رضي الله تعالى عنه وهو قال حدثنا معتمر سمعت ابي وهو سليمان ابن طرخان عن ابي - [00:45:28](#)

لازم وهو لاحق بن حميد بن سعيد لاحق بن حميد السدوسي رضي الله تعالى عنه عن انس ابن مالك الله عنه ابو مجلس سدوسي وقتادة ابن دعامة السدوسي وهما سدسيان وكلاهما يرويان عن انس ابن مالك - [00:45:56](#)

نعم شيخنا في الفتح عفوا في العين يقول الحسن ابن عمر ابن شقيق البصري حسن ابن عمر ابن شقيق البصري. هم هذا في الفتح عند العيني الشيخ غريب سبحانه الله - [00:46:16](#)

طيب الحافظ ابن حجر شنو قال ما ذكر شي بس الحسن ابن عمر اثنين ايه الحسن ابن عمر ابن شقيق الجرمي البصري نزيل الريب من العاشر والثاني الحسن ابن عمر او عمرو - [00:46:55](#)

ليحيا الفزاري ابو المريح الرقي من الثامنة لا هذا من العاشرة. اذا هذا الحسن ابن عمر الجرمي البلخي حسن ابن عمر الجرمي البلخي العاشر قال رحمه الله تعالى باب الاحتباء باليد - [00:47:11](#)

وهو القرفصاء. قال حدثنا محمد بن ابي غالب قال اخبرنا ابراهيم المنذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح. عن ابيه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيده هكذا - [00:47:34](#)

قوله باب الاحتباء باليد وهو القرف الصاد يعني ان الاحتباء باليد امر جائز وهذه الجلسة هي القرفصاء قد مر ذكرنا لكم طورت هذه الجلسة ان يرفع الانسان يعني اه ركبته هكذا - [00:47:53](#)

ثم يمسك بيديه هكذا هذه تسمى كما قال المصنف تسمى الاحتباء باليد وتسمى بالقرفصة وايضا يمكن الاحتباء بحبل يربط الحبل من وراء ظهره ثم يجعلها على رجليه وركبتيه مضموما الى بطنه - [00:48:11](#)

هذه الجلسة الاحتباء باليد او القرفصاء هذه الجلسة منهي عنها في سورة واحدة وهو اذا كان على الانسان ثوب واحد فاذا جلس على هذه الصورة ظهرت عورته فحينئذ يكون منهيا عنه او مكروها - [00:48:34](#)

واما اذا كان الانسان احتبى بيديه القرفصاء ولم يظهر عورته فلا كراهة في ذلك من ذكر بعضهم ان فيه منافع لان فيه تصغيرا للبطن ومنعا منه من ان يكبر وهذا يحتاج اليه كثير من الناس الذين يجلسون كثيرا - [00:48:55](#)

في بيوت الله تبارك وتعالى اورد فيه رحمه الله حديثا واحدا وهو حديث ابن عمر من طريق شيخ محمد ابن ابي غالب قال اخبرنا ابراهيم ابن منذر الحزامي قال حدثنا محمد ابن فليح - [00:49:16](#)

ان عن ابيه وهو فليح ابن سليمان عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيدي هكذا. المقصود

بفناء الكعبة يعني اه واضع ظهره - 00:49:33

للجدار الكعبة ووجه للناس هذا يسمى فناء الكعبة نعم قال فيه دلالة في دلالة على عدم كراهة الاتكاء على الكعبة عدم كراهة الاتكاء على الكعبة نعم بالعكس الاحتباء يحبس المقعدة كيف يخرج الريح - 00:49:52

الاحتباء يحبس المقعدة نعم ثم لو خرج ريح روح توظا شو المانع نعم قال باب من اتكأ بين يدي اصحابه. قال خباب اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة قلت الا تدعو الله - 00:50:24

قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا بشر المفضل قال حدثنا الجريري عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا - 00:50:43

اخبركم باكبر الكبائر؟ قالوا بلى يا رسول الله. قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال حدثنا مسجدا وقال حدثنا بشر وذكر مثله. قال وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى - 00:50:54

قلنا ليتته سكت قوله رحمه الله باب من اتكأ بين يدي اصحابه يعني ان هذا امر جائز وانه لا يحتاج فيه الى الاستئذان من باب الاتكاء بين يدي اصحاب امر مباح ولا يحتاج فيه - 00:51:13

الى الاستئذان واورد فيه معلقا حديث خباب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم متوسد ببرده يعني شاء نزع الوشاح وصار ايش؟ تحت وظعه تحت مرفقه يتكي عليه - 00:51:33

قلت الا تدعو الله؟ هذا الشاهد فيه متوسد ببرده. اذا التوسل جائز امام الناس. التوسل جائز امام الناس خلافا لمن كرهه ومن كرهه عللوه بان التوسد او الاتكاء باليد ربما يتسبب في خروج الريح في المجالس - 00:51:54

نقول اذا امن هذا فانه لا كراهة فيه بالاتفاق اورد فيه رحمه الله حديثا من طريق شيخه علي بن عبدالله وهو المديني قد اكثر عنه الامام البخاري رحمه الله كثيرا - 00:52:17

في صحيحه وعلي بن عبدالله المديني هو احد السبعة الذين اكثر عنهم البخاري في صحيحه قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا الجريري وهو سعيد ابن اياس عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة رضي الله عنه وابو بكرة رضي الله تعالى عنه قيل اسمه نفيع ابن - 00:52:31

حارث نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله تعالى عنه. والشاهد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا كان جالسا لما ذكر هذا الحديث قال كان متكئا فجلس واورده من طريق شيخ شيخه مسدد قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد ابن مغريل البصري رضي الله تعالى عنه قال - 00:52:58

حدثنا بشر بن المفضل الى اخره وكان متكئا فجلس هذا هو وجه الشاهد وكان متكئا فجلس نعم قال رحمه الله باب من اسرع في مشيه لحاجة او قصد قال حدثنا ابو عاصم قال عن عمر ابن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة ابن الحارث حدثه انه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم - 00:53:27

دخل البيت وقوله بعض من اسرع في مشي لحاجة او قصد هذا يعني انه مباح وانه لا يخالف الادب فالاشراع في المشي لحاجة او قصد امر مباح اما الاسراع في المشي لغير حاجة او قصد - 00:53:52

هل هو مندوب او مكروه؟ الصحيح ان الاسراع في المشي مندوب مطلقا ولذلك كانت مشية رسول الله صلى الله عليه واله وسلم القصد كان مشط كانت مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم النصل - 00:54:12

كما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها يمشي كأنما ينزل من علو الانسان اللي ينزل من علم شلون ينزل؟ ببطء ولا بسرعة؟ بسرعة يتحدر ولذلك نقول الاسراع في المشي لحاجة او قصد - 00:54:31

ليس خلاف الادب والصواب ان الاسراع في المشي على وجه النصل وهو صورة معينة من المشي ينزل الانسان فيه رأسه شيئا ثم يسرع المشي لا يخالف الادب البتة اورد رحمه الله حديثا من طريق شيخه ابو عاصم وهو الضحاك ابن مخلد الشيباني - 00:54:54

رحمه الله تعالى عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة وهو عبدالله ابن ابي مليكة عبدالله ابن عبيد الله او قال عن ابن ابي مليكة ان

عقبة ابن الحارث حدثه - 00:55:16

رضي الله تعالى عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت فاسرع الشاهد فيه كلمة فاسرع اذا يجوز الاسراع في المشي للحاجة او القصد نعم - 00:55:33

تفضل الاصل ان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم من المشية ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم من المشية او الجلوس او هذه الامور ان يقال فيها الاستحباب - 00:55:48

لو جاء الحث لربما ينقلب الامر اخر نعم على كل حال يعني المشية جائزة هذا المقصود ان المشية ليس خلاف الادب خلافا لمن كره الاسراع في المشي في ناس يكرهون - 00:56:16

الاسراع في المشي كيف تكره الاسراع في المشي وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بل كانت مشيته عن اليسراء نعم قال رحمه الله باب السرير قال حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق - 00:56:32

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وسط السرير. وانا مضطجعة بينه وبين القبلة تكون لي الحاجة فاكرة ان اقوم فاستقبله فانسلوا انسلالا. باب السرير يعني اتخاذه امر مباح وجائز ولا - 00:56:51

خالف الادب ولا الزهد كما زعمه بعض الناس بعض الناس يظن ان اتخاذ السرير مخالف للزهد وليس الامر كذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم قد اتخذ السرير كما في هذا الحديث - 00:57:10

اورد فيه رحمه الله حديث شيخ قتيبة وهو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني ابو رجاء الخولاني بلدياتي قال حدثنا جرير وهو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان مر ذكره - 00:57:27

اه عن ابي الضحى وهو مسلم ابن صبيح الهمداني مسلم بن الصبيح الهمداني عن مسروق وهو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله تعالى عنها الصديقة بنت الصديق ام عبدالله كنيته وهي اكثر نساء العالمين رواية للحديث - 00:57:43

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي احد السبعة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. والشاهد من هذا الحديث وقد مر ذكره قوله يصلي وسط السرير. اذا - 00:58:07

للنبي صلى الله عليه وسلم وعائشة سريرا. نعم السرير معروف ولا لا ولا يحتاج تعريف بعد فيصعب تعريفه نعم اي نعم نعم كان مرتفعا له. نعم نعم قال رحمه الله باب من القي له وسادة - 00:58:22

قال حدثنا اسحاق قال حدثنا خالد قال وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا عمرو بن عون. قال حدثنا خالد عن عن خالد عن ابي قلابة انه قال اخبرني ابو المليح انه - 00:58:49

قال دخلت مع ابيك زيد على عبد الله بن عمرو حدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له صومه فدخل عليه فالحق له وسادة من ادم حشوة ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني - 00:59:02

وبينه فقال لي اما يكفيك من كل شهر ثلاثة ايام؟ قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال احدى عشرة قلت يا رسول الله قال لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صيام يوم وافطار يوم - 00:59:16

قال حدثنا يحيى بن جعفر قال حدثنا يزيد عن شعبة مغيرة عن ابراهيم عن علقمة انه قدم الشام قال وحدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه قال ذهب علقمة الى الشام فاتي المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني جليسا. فقعد الى ابي

الدرء رضي الله عنه فقال - 00:59:36

ممن انت؟ قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم صاحب السر الذي كان يعلمه غيره؟ يعني حذيفة اليس فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الشيطان؟ يعني عمارة اوليس فيكم صاحب السواك - 00:59:56

الوساد يعني ابن مسعود كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى؟ قال والذكر والانثى. فقال ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككوني فقد سمعت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله باب من القي له بالسادة اولاً فيه دلالة على جواز اتخاذ الوسائل - 01:00:14

وهي التكايات باصطلاحنا في الكويت وثانيا فيه دلالة على جواز اهداء الوسادة ولو على شكل الالقاء اهداء الوسادة انت عندك وسادة وجاء شخص وجلس وارادت ان تكرمه تهدي له الوسادة وتلقيه تلقي الوسادة اليه - [01:00:34](#)

هذا امر مباح هذا مراده رحمه الله بل ان الوسادة من الامور الثلاثة التي لا ترد الوسادة من الامور الثلاثة التي لا ترد كما جاء الحديث عند ابي داود قال ثلاثة لا ترد - [01:00:55](#)

وذكر من هذه الثلاث الطيب والوسادة واللبن. الطيب والوسادة واللبن واما رواية خمسة لا ترد فهي رواية ضعيفة بزيادة اللحم والتمر واضح رواية خمسة لا ترد هذه ضعيفة زيادة اللحم والتمر. واستدل المصنف رحمه الله بجواز اتخاذ الوسائل - [01:01:15](#)

والقائها واهدائها بحديثين الاول حديث اسحاق وهو ابن راهوية قال حدثنا خالد وهو خالد ابن عبد الله قال جاء وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني عمرو ابن عمر قال حدثنا خالد هو نفسه خالد ابن عبد الله ابن الطحان - [01:01:46](#)

عن خالد وهو ابن مهران الحذاء شوفوا خالد عن خالد ما يشكل عليكم الاول خالد ابن عبد الله الطحان والثاني خالد بن مهران الحذاء وسمي حذاء لا لانه كان يصنع الحذاء ولكن لانه سكن عند - [01:02:08](#)

في الكوفة عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرهمي اه مر ذكره معنا عن ابي المليح وهو اه ابو المليح ابن اسامة الهزلي وقيل اسمه عامر قيل اسمه عامر ابو المليح ابن اسامة الهزلي قيل اسمه عامر قال دخلت مع ابيك - [01:02:27](#)

يكلم ابا قلابة يقول دخلت مع ابيك يعني مع زيد مع ابيك زيد على عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمرو بن العاص هو احد السبعة الكثيرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو احد العبادلة الاربعة - [01:02:54](#)

قال فحدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي وذكر له صومي والشاهد فيه قال فدخل علي فالقيت له بسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه - [01:03:14](#)

اذا فيه جواز اتخاذ الوسائل جواز اهداء الوسائل جواز القاء الوسائل عدم رد الوسائل. هذي اربعة فوائد من هذا الحديث واما الحديث الاخر قال حدثنا يحيى بن جعفر قال وحدثنا يزيد وهو يزيد ابن هارون يزيد ابن هارون السلمي الواسطي او البخاري عن - [01:03:37](#)

ابن الحجاج الواسطي امير المؤمنين في الحديث ومن اثبت الناس في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اثبتوا الناس في الحديث هو شعبة وقد قارن العلماء قارن العلماء بينه وبين سفيان ابن عيينة - [01:04:06](#)

فمنهم من رجح شعبة ومنهم من رجح سفيان ابن عيينة عن مغيرة عن ابراهيم والمغيرة هو ابن مقسم الظبي المغيرة بالمقسم الظبي يأتي بال وبدون ال. عن مغيرة وهو بمقسم الظبي عن ابراهيم ابن يزيد ابن - [01:04:28](#)

النخعي عن علقمة ابن وقاص الليثي انه قدم الشام الحديث قال وحدثنا ابو الوليد يعني البخاري وهو مر ذكره هشام ابن عبد الملك الطيالسي. حدثنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال ذهب القمة الى الشام - [01:04:52](#)

والشاهد فيه والشاهد في هذا انه قال اوليس فيكم صاحب السواك والوساد. ها صاحب السواك والوساد والوساد جمع وسادة الوسادة بالتاء المربوطة مفرد والوساد جمعه ويجوز ان يجمع على وسائط - [01:05:12](#)

فانت تقول وسادة هو وساد وسادة ووسائد يجوز هذا وهذا وفيه دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتخذ الوسادة وكان عبد الله ابن مسعود هو الذي يأتي بالوسادة ويذهب بها نعم - [01:05:36](#)

شيخنا بالنسبة لاسحاق مم في الفتح يقول هو ابن شاهين الواسط ابن شاهين الواسطي قريبة سبحان الله وش علاقة والعين نفس الشيء يقول ابن جاهين انا اللي في ذهني اذا جاء مهمل - [01:05:59](#)

المقصود مرة ثانية من مشرقة يقول قوله حدثنا اسحاق وابن شاهين الواسطي بس وعندك التقرير يقول اسحاق ابن شاهين ابن الحارث الواسطي ابو بشر ابو بشر ابن عمران صدوق من العاشرة مات بعد الخمسين وقد جاز المنة - [01:06:28](#)

رواه البخاري والنسائي اه رواه البخاري فهذا يخالف اللي هناك هذا في التقرير ماشي هذا في التقريب وهو يقرأ من تقريب التعذيب شلون لا البرنامج ما يعتمد عليه انا على بالي عندك كتاب - [01:07:03](#)

انت عندك كتاب كتاب برنامج يخطئ فيه المبرمج صح ولا لا لا لا لا لا كلام حافظ في التقريب هو الصواب يمكن قصدك المجزي
اللي قال شيخ لان المجزي - [01:07:43](#)

في تهذيب الكمال يعني اورد الاحتمالين احتمال ان يكون ان الراوي هنا هو اسحاق بن منصور الكوسج وقال انه يحتمل ان يكون هو
ابن راهوية يعني ذكر الاحتمالية ها يعني تقلد فيه - [01:08:12](#)

المجزي ما في كتاب ثاني ثالث رابع سبحان الله هو اذا ابهم في صحيح البخاري هذه فائدة اخذناها من مشايخنا انه اذا ابهم
فالبخاري من طريقته انه اذا اب او بهم اراد به راوية - [01:08:48](#)

هاي طريقة البخاري لكن ما ادري الان كيف الحافظ ادخلنا في هذا الاشكال نعم لانه اذا اراد الكوسك يذكره. يقول اسحاق بن منصور
ما في في جميع المواضع لو تتبعتموها - [01:09:24](#)

تجدون يقول اسحاق بن منصور اسحاق بن منصور نعم قال رحمه الله باب القائلة بعد الجمعة قال حدثنا محمد
ابن كثير قال حدثنا سفيان عن ابي حازم عن سهل ابن سعد انه قال كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة - [01:09:40](#)

القيلوله القيلولة امر مندوب قد رغب فيه النبي صلى الله عليه وسلم قال قيلوا فان الشياطين لا تقل والقيلوله معناها النوم اليسير
في النهار في وسط النهار. سواء كان قبل الظهر او كان بعد الظهر - [01:10:03](#)

ويوم الجمعة ما كان الصحابة يقيلون الا بعد الجمعة لماذا لانهم كانوا يبكرون للجمعة ولهذا ما كانوا يقيلون واضح باب القائلة بعد
الجمعة يعني يندب يوم الجمعة ان تكون القيلولة بعد الجمعة - [01:10:25](#)

وقال جمع من اهل العلم ان القيلولة بعد الجمعة هي المتعينة لان القيلولة قبل الجمعة مذهب للاجر وربما مذهب للصلاة اورد فيه
حديثا واحدا من طريق شيخه محمد ابن كثير - [01:10:49](#)

قال حدثنا سفيان وهو ابن سعيد ابن مسروق الثوري عن ابي حازم عن سهل بن سعد وابو حازم عن سهل قلنا هو سلمة بن دينار
الاعرج عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه ابو العباس - [01:11:11](#)

قال كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة نعم لو يش بعدين اذا قال في المسجد يمكن ينام نومة عميقة يحتاج الى ان يتوضأ طيب
ويذهب عن نفسه اجر المبكرين يروح يطلع ويتوضى ويرجع ولا يروح المسجد - [01:11:29](#)

يغلب عليه النوم ما يضر ان شاء الله الامر واسع. نعم ها نعم والله هنا حكاية القول كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة هذا خطاب يشمل
النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة - [01:12:09](#)

وهو خطيبه ففيه دلالة على انه عليه الصلاة والسلام ما كان يقيل ايضا الا بعد الجمعة. نعم قال رحمه الله باب القائلة في المسجد
قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنه انه قال ما كان لعلي
اسمه احب - [01:12:39](#)

اسم احب اليه من ابي تراب. وان كان يفرح به اذا دعي بها. جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة رضي الله عنها لم يجد
عليها في البيت وقال اين ابن عمك؟ فقالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني. فخرج فلم يقل عندي. فقال رسول الله صلى الله عليه -
- [01:13:04](#)

وسلم لانسان انظر اين هو؟ فجاء فقال يا رسول الله وهو في المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد
سقط رداؤه انشطة فاصابه تراب فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح عنه ويقول قم ابا تراب قم ابا تراب - [01:13:24](#)

قوله رحمه الله باب القائل في المسجد يعني انه امر جائز ومباح خلافا لمن كرهه فان بعض الفقهاء كرهوا النوم والقيلوله في المسجد
والصواب انه لا كراهة في ذلك لا النوم ولا القيلولة - [01:13:44](#)

وهذا الباب للدلالة على الجواز اورد فيه حديثا من طريق الشيخ عتيبة ابن سعيد مر ذكره عن عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم
عن سعد ابن سعد مر ذكره. والشاهد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء فوجد علي مضطجعا - [01:14:02](#)

في المسجد قد سقط رداه عن شقه وهو نايم فقال قم ابا تراب قم ابا تراب نعم قال رحمه الله باب من زار قوما فقال عندهم قال

حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي - 01:14:20

عن ثمامة عن انس ان ام سليم رضي الله عنها كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا. فيقيل عندها على النطاع قال فاذا نام النبي صلى الله عليه وسلم اخذت من عرقه اخذت من عرقه وشعره وشعره فجمعت - 01:14:43

في قارورة ثم جمعت في سك قال فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى ان يجعل في حانوته من ذلك الشك. قال فجعل في حنوطه. قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن - 01:15:03

ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهاب الى قباء يدخل على امه حرام بنت ملحان فتطعمه وكان تحت - 01:15:19

الصامت فدخل منه فاطمته فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ يضحك قال فقلت قالت فقلت ما يضحك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او قال مثل - 01:15:29

ملوكي على الاسرة شك اسحاق قلت ادعوا الله ان يجعلني منهم فدعا ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك فقلت ما يضحك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله. يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل - 01:15:49

على الاسرة فقلت ادعوا الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين ركبت البحر زمانا معاوية. رضي الله عنه فصرعت عند دابة حين خرجت من البحر فهلكت قوله باب من زار قوما فقال عندهم - 01:16:09

قال ابن القيلولة وليس قال من القول قال يقيل قيلولة وقال يقول قولا فقال عندهم يعني نام عندهم القيلولة وهو وقت الظهيرة ان هذا امر مباح ويجوز اذا كان باستئذان من صاحب البيت - 01:16:30

خلافًا لمن كره النوم عند الناس واورد فيه رحمه الله حديثا حديثين الاول من طريق شيخ عتيب بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا ابي عن ثمامة عن انس - 01:16:56

ثم ما هو حفيد انس تمام ابن عبد الله ابن انس ثمامة ابن عبد الله ابن انس ان ام سليم وهي ام انس ابن مالك وقيل ان اسمها الرميساء كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نيطعا - 01:17:13

فيقيل عندها على ذلك النطع والنطع القطعة من الفراش القطعة من الفراش الذي يكون مقطوعا يسمى نيطعا فاذا نام النبي صلى الله عليه وسلم اخذت من عرقه وشعره اذا فيه دلالة ان الانسان اذا نام - 01:17:32

ربما يتعرق ومع العرق والحر يسقط شيء من شعري فكانت هي تجمع العرق وتجمع الشعر الساقط فجمعت في قارورة القارورة

الزجاج يسمونه قارورة الوعائي من الزجاج يسمونه يسمونه قارورة ثم جمعت في سك السك الطيب السك هو الطيب - 01:17:58 وهو نائم الى اخر الحديث فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى الي ان يجعل القائل هو ثمامة. القائل هو ثمامة. اوصى اليه ان يجعل

في حنوطه الحنوط هو ما يطيب به الميت. الحنوط ما يطيب به الميت - 01:18:27

من ذلك السك اي من ذلك الطيب قال فجعل في حنوطه وفي هذا الحديث من الفوائد جواز الاستدلال في التبرك بما اتصل بالنبي صلى الله عليه وسلم وبمن فصل عنه - 01:18:53

مما هو منه بما اتصل مما الشعر وانفصل عنه او العرق الذي هو جزء من بدن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم واورد فيه رحمه الله حديث انس ابن مالك من طريقين اخرين ورجال الاسناد قد مر ذكرهم - 01:19:11

والشاهد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب الى قباء يدخل على امه حرام بنت ملحان وهي اخت ام سليم وهي اخت ام سليم وهي ايضا من محارم النبي صلى الله عليه وسلم - 01:19:36

من خالات ابيه عن على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة ابن الصامت فدخل يوما فاطمته فنام رسول الله صلى الله ثم استيقظ يضحك. الشاهد فيه فنام رسول الله - 01:19:55

يعني زار قوما وقال عندهم هذا هو وجه الشاهد وهذا الحمد لله من تيسير هذا الدين خلافا لمن كره ذلك نعم قال رحمه الله باب

الجلوس كيف ما تيسر قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري

رضي الله عنه انه قال لها النبي صلى الله عليه وسلم عن - [01:20:14](#)

وعن بيعتين اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد ليس على فرج الانسان منه شيء والمامسة والمنابذات. تابعه معمرنا محمد ابن ابي حفص وعبدالله ابن بديل عن الزهري قوله رحمه الله باب الجلوس كيفما تيسر - [01:20:42](#)

كأن فيه اشارة من البخاري رحمه الله انه ليس هناك هيئة معينة آآ يعني يؤمر بها ولا هيئة معينة ينهى عنها في الجلوس وانما يجلس كيف ما تيسر كيفما وصف لحال الجلوس - [01:21:02](#)

واينما وصف لمكان الجلوس. هنا قال كيفما اي باية كيفية تيسر له الجلوس. متربعا مثنيا متكئا على احدى قدميه مفترشا والاخر مثنيا ان هذا كله جائز. اورد فيه رحمه الله حديث علي ابن عبد الله قد مر ذكره عن سفيان عن الزوري كلهم مر ذكرهم. قال -

[01:21:22](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد اشتمال الصمان يأخذ الانسان الثوب ويلفه على كل جسمه ويصبح يديه في الداخل هذا اشتمال الصماء - [01:21:52](#)

عند علماء الحديث وهو الصواب كما نبه عليه الحافظ ابن رجب رحمه الله في فتح الباري واما الاحتباء في ثوب واحد بيناه لكم ان يجمع ركبتيه الى بطنه ثم يلف الثوب على نفسه - [01:22:08](#)

فقال ليس على فرج الانسان منه شيء اذا اي كيفية امكن الانسان يجلس يجلس الا هاتين الكيفيتين الا هاتين الصورتين الا هاتين الصورتين سورة اشتمال الصماء وصورة الاحتباء وليس على الفرج الانساني منه شيء - [01:22:27](#)

قد يقول قائل فما حكم فما افلا يكره جلسة المغضوب عليهم كأن البخاري رحمه الله يرى ان جلسة المغضوب عليهم خاص في الصلاة وابو داود رحمه الله اوردته في كتاب الادب - [01:22:52](#)

فكأنه يرى انه عام والصواب ان جلسة المغضوب عليهم وهو الاتكاء على باطن الكف من من الخلف او من الامام انه منهي عنه سواء في الصلاة او في خارج الصلاة - [01:23:10](#)

قال تابعه معمر وهو ابن راشد الازدي ومحمد بن حفص آآ وعبدالله بن بديل عن الزهري. نعم على باب من ناجى بين يدي الناس ومن لم يخبر بسر صاحبه فاذا مات اخبر به. قال حدثنا موسى عن ابي عوانة قال حدثنا - [01:23:27](#)

فراس عن عمرو عن مسروق قال حدثني عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت كنا انا كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عنده لم تغادر منا واحدة. فاقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي لا والله ما تخفى مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[01:23:48](#)

فلما رآها رحبت قال مرحبا بابنتي ثم اجلسها عن يميني او عن شمالي ثم سارها فبكت بكاء شديدا. فلما رأى حزنا سارها الثاني الثانية اذا فهي تضحك فقلت لها انا من بين نسائه خصكي - [01:24:08](#)

قصكي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من بيننا ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عما سارك قالت ما كنت لافشي على رسول لافشيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم سرا. فلما توفي قلت لها عزمت عليك بما لي عليك من الحق.

[01:24:25](#) لها -

اخبرتي اخبرتي؟ لما لما اخبرته عندي ياسر مشددة. مشددة. طيب ماشي يفيد استقبال نعم لما اخبرتيني قالت اما الان فنعم.

فاخبرتني قالت اما حين اما حين سارني في الامر الاول فانه اخبرني ان - [01:24:45](#)

جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة وانه قد عارضني به لعمره ولا ارى الاجل الا قد اقترب. فاتق الله واصبري فاني فاني نعم

السلف انا لك. قالت فبكيت بكائي الذي رأيته فلما رأى جزعي سارني الثانية. قال يا فاطمة الا - [01:25:06](#)

ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قوله باب من ناجى بين يدي الناس ولم يخبر بسر صاحبه فاذا مات اخبر به

يعني المقصود اه الامران معا الاول - [01:25:26](#)

انه يجوز المناجاة مع وجود الناس تكلم انت شخص بينك وبينه والناس الاخرين جالسين اذن ما معنى اذا تناجيتم فلا تتناجوا

النجوى المنهي عنها النجوى المنهي عنه هو النجوى الذي يكون - 01:25:46

مع شخص والثالث موجود وليس مع الثالث احد اما اذا كان مع الثالث رابع وخامس فلا يكره النجوى يعني انت جالس في الديوانية والديوانية فيها عشرة اشخاص وانت تكلم واحد وتتاجيه هذا امر ليس مذموم. هذا الشق الاول من ترجمة البعض - 01:26:05
الشق الثاني ولم يخبر بسر صاحبه فاذا مات اخبر به ان الانسان اذا نوجي بسر فانه لا ينبغي له ان يخبر بالسر هذا هو الاصل لا ينبغي له ان يخبر بالسر - 01:26:26

طيب متى يخبر بالسر؟ يخبر بالسر في حالته الاولى اذا مات الانسان فلا بأس ان يخبر بالسر اذا لم يكن يتعلق به ذم الامر الثاني اذا لم يكن اذا انتهى وقت السرية - 01:26:44

مثل انسان قال انا ترى بشتري بيت وما ابيك تعلم احد لين يشتري فاشترى الرجل البيت فقال الرجل بعد ذلك ترى فلان اشترى بيت هذا ما فيه بأس اذا يجوز الاخبار بالسر والنجوى في حالته - 01:27:06
ان يموت صاحب النجوى والسر والثاني ان يصبح الامر علنا نعم وورد فيه رحمه الله حديث عائشة والشاهد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سار فاطمة رضي الله عنها امام نسائه - 01:27:25

فبكت بكاء شديدا فلما رأى حزنها سارة الثانية فاذا هي تضحك فقلت لها انا من بين نسائي خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من بينه يعني هنيئا لك - 01:27:42

ثم انت تبكين متعجبة من حالها والشاهد فيه ان فاطمة ايضا ما اخبرت بالسر الا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم باب الاستلقاء قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان وقال حدثنا الزوري قال اخبرني عباد ابن تميم عن عمه انه قال - 01:27:58
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد المستلقي واضعا احدي رجله على الاخرى هذا حديث عبد الله ابن زيد ابن عاصم الانصاري رضي الله عنه وهو عم عباد ابن تميم - 01:28:24

الانصاري والشاهد في الجواز الاستلقاء استلقاه هو ان الانسان يعني يتمدد على ظهره هذا يسمى استلقاءه والاستلقاء مباح سواء في المسجد او في خارج المسجد سواء امام الناس او خارج الناس - 01:28:38
ولكن هذا هذه الاباحة مقيدة بالاعراف لا شك لان الاصل في المباحات انها مقيدة بالاعراف في بعض الاعراف لو استلقيت امامهم عيب اذا لا تستلقي امامه في بعض الاعراف لو تستلقي وانت - 01:28:59

في اي مكان ما هو عيب وهو عيب يعني ذهبت في احد الدورات العلمية للسودان فدخلنا احد المطاعم قالوا نتغدى يا شيخ واذا بي اجد في المطعم اسرة قلت ليش حاطين اسرة - 01:29:19

كالناس يتمددون امام الناس في المطعم ما في شي عندهم ما هو عيب هذا امر مباح يمدد الناس في المطعم امر مباح عندهم هذا بحسب العرف نعم قال باب لا يتناجى اثنان دون الثالث وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تتاجيتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان ومعصية الرسول وتناجروا - 01:29:38

بالبر والتقوى. الى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون. وقوله يا ايها الذين امنوا اذا ناديتهم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك خير لكم واطهر ان لم تجدوا فان الله غفور رحيم الى قوله والله خبير بما تعملون. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبر - 01:30:05

مالك قال وحدثنا إسماعيل وقال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث - 01:30:25

قوله باب لا يتناجى اثنان دون الثالث يعني فيه دلالة على تحريم هذا الامر او كراهته كما هو قول الجمهور والله جل وعلا نهى عن المناجاة بالاثم والعدوان مطلقا وهذا محرم. المناجاة في الاثم والعدوان محرم. باتفاق الفقهاء - 01:30:35
واما المناجاة في غير الاثم والعدوان امام اثنان تتاجيان دون الثالث فهذا قالوا مكروه ولاية في سورة المجادلة والمجادلة يا ايها الذين امنوا اذا تتاجيتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان فيه دلالة صريحة على تحريم المناجاة بالاثم والعدوان - 01:30:59

وقوله يا ايها الذين امنوا اذا نجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة بآشارة الى ان الانسان الذي يريد ان يناجي الرسول صلى الله عليه وسلم على وجه الخصوص عليه ان يتقدم بصدقة. ولكن هذا نسخ - [01:31:21](#)

هذا نسخ باتفاق المفسرين واورد فيه رحمه الله حديثا حديث عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث - [01:31:40](#)

هذا الحديث صريح لو كانوا اربعة واثنان يتناجيان فلا يظر نعم قال رحمه الله باب حفظ السر قال حدثنا عبد الله بن صباح قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابيه قال يقول سمعت انس بن مالك رضي الله عنه - [01:31:59](#)

يقول اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده. ولقد سألتني ام سليم فما اخبرتها به قوله باب حفظ السر ان هذا من حسن الادب - [01:32:19](#)

وانه لا ينبغي للانسان ان يفشي السر الا باذن من صاحب السر والا فهو مؤتمن وهذا وجه ارادي في كتاب الاستئذان اورد فيه رحمه الله حديث انس ابن مالك ورجال الاستاذ كلهم مر ذكرهم قال سر الي النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده - [01:32:32](#)

ولقد سألتني ام سليم فما اخبرته. يعني حتى امه قالت له يا انس ماذا قال لك رسول الله قالت قال سر رسول الله لا اخبر به احدا نعم باب اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة - [01:32:59](#)

قال حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلا - [01:33:17](#)

دون الاخر حتى تختلطوا بالناس اجل ان يحزنه يحزنه قال حدثنا عبد الله عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيقا عبد الله رضي الله عنه انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما قسمة فقال رجل من الانصار ان هذه - [01:33:27](#)

الى قسمة ما اريد بها وجه الله قلت اما والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم فاتيت وهو في ملا فساررته فغضب حتى احمر رجل ثم قال رحمة الله على موسى اوذي بأكثر من هذا فصبر - [01:33:45](#)

قوله باب من يكان اكثر من ثلاث فلا بأس بالمسارة والمناجاة. وهذا امر متفق عليه بين الفقهاء رحمهم الله وشواهد كثيرة من ذلك هذا الحديث المنصوص حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه - [01:34:05](#)

وقد اورد رحمه الله هذا الحديث من طريق شيخ عثمان وهو ابن محمد ابن ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا جرير وهو ابن عبد الحميد قال حدثنا الاعمش مر ذكره او حدثنا منصور عفوا ابن المعتمر منصور ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق ابن سلمة المرادي - [01:34:24](#)

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الاخر حتى تختلط بالناس اجلى ان ذلك يحزنه - [01:34:49](#)

هذا نص في جواز المناجاة اذا كان هناك اكثر من آآ يعني ثلاثة هذا نص واضح وورد فيه رحمه الله الحديث من حديث عبدالله من طريق شيخه عبدان وهو عبد الله ابن عثمان ابن جبلة عن ابي حمزة وهو - [01:35:02](#)

محمد ابن ميمون السكري عن الاعمش عن شقيق وهو ابو وائل عن عبد الله والشاهد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم ساره بشيء قال فساررته فغضب انه سار الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:35:27](#)

بشيء قال فساررته فغضب حتى احمر وجهه اذا لا بأس بالمسارة امام الناس. ولو كان غير جائز لنهاه النبي صلى الله عليه وسلم. نعم قال رحمه الله باب طول النجوى واذ هم نجوى. مصدر من ناجيت فوصف بها والمعنى يتناجون. قال حدثنا محمد - [01:35:46](#)

ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة رجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زال يناجيه حتى نام اصحابه ثم قام فصلى - [01:36:12](#)

قوله باب الطول النجوى يعني يجوز الانسان ان يطول في النجوى اذا لم يكن فيه ضرر على المناجاة. هذا مراده رحمه الله تعالى اذا

استأذنت احدا وقلت له ان عندي شيء اريد ان احدثك به سرا - [01:36:28](#)

فوافق فلا بأس بان يطول النجوى بشرط رضاه قوله واذ هم نجوى مصدر من ناجيته اذا لاحظوا الان ناجيت وانا جي ناجى وناجيت انا جي نجوا المصدر نجوى اذا ناجى يناجي نجوى هذا هو المصدر - [01:36:47](#)

ووصفهم بها والمعنى يتناجون. واذ هم نجوى جاءت كلمة على صيغة الوصف والمراد منه الفعل وهذا للدلالة على ان هؤلاء او اتصفوا بهذه الصفة وان كان ذلك فعلا لهم اورد فيه رحمه الله حديث انس وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام يناجيه رجل حتى نام

الصحابة من طول المناجاة - [01:37:16](#)

نعم قال رحمه الله باب لا تترك النار في البيت عند النوم قال حدثنا ابن قال حدثنا ابن عبيدة عن الزورية عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [01:37:49](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتركوا النار في بيوتكم حتى حين تنامون قال حدثنا محمد ابن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه انه قال احترق بيت في بالمدينة على اهله من الليل فحدث -

[01:38:04](#)

تأنيم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمت فاطفئوها عنكم قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن كثيرا عن طائر جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا الانية واجيفوا الابواب -

[01:38:23](#)

فاطفئوا المصابيح فان الفويسقة ربما جرت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قوله باب لا تترك النار في البيت عند النوم هذا على سبيل الكراهة عند جماهير الفقهاء يكره للانسان ان ينام والنار عنده موقدة - [01:38:41](#)

والحديث فيه بيان العلة لماذا يكره قال سالم عن ابيه وهو عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون. لماذا؟ جاء تفسيره في حديث ابي موسى. قال احترق بيت بالمدينة على اهله من الليل - [01:39:00](#)

فحدث بشأنهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار انما هي عدو لكم. فاذا نمت فاطفئوها عنكم دل على ان النار عدو لنا فحينئذ لا يستفاد من العدو الا بقدر الحاجة - [01:39:20](#)

ولا يترك العدو مطلقا بدون حراسة ولا ولا مراقبة انت اذا عندك عدو تخليه بدون مراقبة وبدون ها؟ حراسة؟ ما يمكن فذلك النار عدو لنا لان النار آآ خلقه الله عز وجل لكي ينتفع بها العباد هذا وجه النفع ثم يحترق بها اخرين - [01:39:38](#)

وهذا لذلك النار عدو للمؤمنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم لهذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمت فاطفئوها عنكم وفي حديث جابر قالها واطفئوا المصابيح اذا ما ينبغي الانسان ينام والمصابيح موقدة حتى الكهرباء هذا حتى شاحن التليفون - [01:40:11](#)

ما ينبغي لان هذه امور ربما تضر. لو ما ضرت الف مرة ربما تضر مرة نعم ان لا تتركوا النار في البيت عند النوم يعني ان هذا يخالف الادب وليس مأذونا فيه شرعا - [01:40:34](#)

نعم قال رحمه الله باب اغلاق الابواب بالليل قال حدثنا حسان ابن ابي عباد قال حدثنا همام عن عطاء جاء ابنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم - [01:40:55](#)

الابواب واوكوا الاسقي وخمروا الطعام والشراب. قال همام واحسبه قال ولو يعود قوله باب غلق الابواب بالليل يعني ان هذا امر مندوب مرغب فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم امر وامره يدل على التنب - [01:41:14](#)

ولماذا تغلق الابواب بالليل حتى لا تدخله الهوام ولا ضعاف النفوس حتى لا تدخل الابواب الهوام ولا ظعاف النفوس والشاهد فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم واغلقوا الابواب كما في حديث جابر. نعم - [01:41:31](#)

باب الختان بعد الكبر ونتف الابط قال حدثنا يحيى ابن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شعبة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الفطرة خمس الختان والاستحداد ونتف الابط وقص - [01:41:52](#)

وتقليم الاظفار. قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد يعني الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه - 01:42:09

وسلم قال اختتنى ابراهيم بعد بعد ثمانين سنة واختتم بالقدوم مخففة قال حدثنا قتيبة وحدثنا المغيرة عن ابي الزناد وقال بالقدوم. قال حدثنا محمد ابن عبد الرحيم قال حدثنا عباد ابن موسى قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن اسرايل عن اي - 01:42:19
عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس رضي الله عنه مثل من انت حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال يومئذ مختوم قال
وكانوا يحتتمون الرجل حتى يدرك. وقال ابن ادريس عن ابيه عن ابي اسحاق عن سيد الجبير عن ابن عباس قبض النبي صلى الله -

01:42:39

عليه وسلم وانا خزين قوله باب الختان بعد الكبر ونتف الابط يعني ان هذا امر وان كان قبل الكبر قبل البلوغ انه امر مرغوب فيه. اما
بعد الكبر فانه امر حتم - 01:42:59

واذا اسلم الانسان وهو لم يكن مختونا فانه يختن وابراهيم عليه السلام لم يكن من عادة قومه انهم يختنون فلما بعثه الله جل وعلا
وبلغ من الكبر عتيا امره الله جل وعلا ان يختتم - 01:43:17

وصارت بعد ذلك صار بعد ذلك بنوه على طريقته يختتنوه سواء اسماعيل وهم العرب او اولاده اسحاق وهم بنو اسرايل ومن انتسب
اليهم من اليهود اورد فيه رحمه الله اربعة احاديث - 01:43:38

الاول حديث ابي هريرة والشاهد فيه الفطرة خمس وذكر منه الختان والاستحداد ونتف الابط اذا هذه الامور تفعل في الكبر كما تفعل
في الصغر عند الحاجة لو ان انسان طلع له شعر وهو صغير - 01:43:59

ينتف ما يضر واورد فيه حديث ابي هريرة قال اختتن ابراهيم عليه السلام بعد ثمانين سنة واختتن بالقدوم مخففة القدوم مخففة
هي الة النجارة تعرفون الة النجارة هي حديدة معكوفة هكذا - 01:44:18

يحفر بها النجار يحفر بها النجار ماذا؟ الخشبة هل تسمى القدوم بضم الدال مخففة سماه القدوم وهو ختم نفسه بالقدوم رضي عليه
وعلى نبينا الصلاة والسلام قال ابو عبد الله - 01:44:39

حدثنا قتيبة قال حدثنا المغيرة عن ابن الزناد وقال بالقدوم يعني مشدد اذن بالقدوم مشدد اسم موضع القدوم مخفف اسمه الالة وهذا
دلالة على انه اختتن بالقدوم في القدوم واضح - 01:45:02

اختتن بالقدوم في القدوم. وهو اسم مكان واما حديث ابن عباس قال مثل من انت حين قبض النبي قال انا يومئذ مختوم دل على
انه لم يكن بالغاً ولكنه كان يدرك - 01:45:25

وكان ختم دل على استحباب الختان قال وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. يدرك يعني يميز وليس يدرك ان يكون بالغ لانه لم يكن
بالغ لما مات النبي صلى الله عليه وسلم - 01:45:44

واما الحديث الاخر قال قبض النبي صلى الله وانا ختيم يعني ختين بمعنى مختون. نعم قال رحمه الله باب كل لهو باطل اذا شغله عن
طاعة الله. من قال لصاحبه تعالى اقامرك - 01:46:02

قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الاثم انه قيل عن ابن شاب
قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:46:18

من حلف منكم فقال في حلفه باللوات والعزى فليقل لا اله الا الله من قال لصاحبه تعالى اقامرك فليصدق قوله باب كل لهو باطل اذا
شغله عن طاعة الله هذه قاعدة - 01:46:34

ان المباحات والملهيات اذا كانت تشغل عن الطاعات فهو من الامور الباطلة التي ينبغي تركها ومن قال لصاحبه تعالى وقامرك الذي
يقول لصاحب تعال وقامرك ولو على سبيل المزاح ولو على سبيل المزاح - 01:46:50

فان الشارع رتب عليه حكماً وهو ان يتصدق لماذا؟ حتى يترك هذا المزاح الثقيل لان القمار محرم من كبائر الذنوب ولهو الحديث
يدخل فيه الغنى ويدخل فيه اللهو واللعب بالكرة ونحوها - 01:47:16

قال وقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية فالناس اليوم يشترون لهو الحديث ويشغلون به عن القرآن وورد فيه

حديث ابي هريرة قال من حلف منكم وقال في حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله - [01:47:39](#)

ومن قال لصاحبه تعالى وقامرك فليتصدق. نعم قال رحمه الله بعض ما جاء في البناء قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة اذا تناول رعاء البهم في البنيان - [01:48:01](#)

قال حدثنا ابن عبيد قال حدثنا اسحاق وابن سعيد عن سعيد عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:48:16](#)

بيدي بيدي بيتا يمينني من المطر ويظلني من الشمس ما اعاني عليه احد من خلق الله. قد حدثنا عبد الله علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال عمرو قال ابن عمر والله - [01:48:26](#)

ما وضعت لبنة على لبنة ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم. قال سفيان فذكرت لبعض اهله قال والله لقد بنى. قال سفيان قلت فلعله قال قبل ان يبني - [01:48:43](#)

قول باب ما جاء في البناء يعني هل في البناية امر مباح او لا وهل في البناية اجر او لا؟ اما كونه مباح فنعم لا اشكال فيه. البناء مباح بدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بيتا وابتنى - [01:48:59](#)

وبدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى مسجدا وابتنى واما هل فيه اجر فالصواب ليس فيه اجر البناء ليس فيه اجر الا ما كان مبنيا لعبادة الله كالمساجد ونحو ذلك - [01:49:19](#)

حتى البيت الذي يبنيه الانسان يمكنه لم يأت فيه ما يدل على الاجر لكن لو نوى الانسان كنية ابي هريرة رضي الله عنه فانه يؤجر يؤجر متى يؤجر النساء على البناء؟ اذا نوى انه يكن نفسه من المطر ويظل نفسه من الشمس - [01:49:34](#)

ولا يقصد بذلك رياء ولا سمعة ولا مفاخرة اكثر بناء الناس اليوم مع الاسف الشديد مفاخرة ولذلك لا يحصلون اجرا زينة لا يقصدون فيه هذا المعنى قال من نشاط الساع اذا تناول رعاء البهم في البنيان. البهم يعني البهائم - [01:49:54](#)

في البنيان ترى اليوم رعاء الابقار في امريكا يتناولون في البنية وترى رعاء الابل في استراليا يتناولون في البنية وترى رعاء الغنم في هونج كونج يتناولون في البنيان وترى رعاء الشاة في الجزيرة والابل يتناولون في البنية - [01:50:20](#)

ومعنى المطاولة فهو مطاولة يعني كل واحد يريد ان يكون بنيانه اطول من الآخر فهذا من اشراط الساعة وهو واقع اليوم كما ترون اليوم كل دولة تعلن ان عندها ناطحة سحاب ثم تأتي الدولة الاخرى وتعلن ان عندها ناطحت - [01:50:44](#)

سحاب اكبر منها وهذا الامر وان كان هو مباحا في نفسه لكنه يدل على ان ذلك من اشراط الساعة وفي حديث ابن عمر قال رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم بنيت بيدي بيتا يمينني من المطر - [01:51:05](#)

اذا فيه دلالة على جواز هذا الفعل واما حديث ابن عمر والله ما وضعت لبنة على لبنة ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان فذكرت لبعض اهله قال والله لقد بنى - [01:51:26](#)

ثم قال سفيان فلعله قال قبل ان يبني يعني هو قال ما وضعت لبنة على لبنة قبل بعد ان وضع اللبنة ولكن هذا الجمع لا يستقيم ليش ما يستقيم - [01:51:44](#)

لانه قال منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم واهله يقول انه بنى فيكون المعنى الصحيح والله اعلم ما وضعت لبنة على لبنة لنفسه اما كونه يعين الآخرين في البناء - [01:52:04](#)

فهذا لا يمنع هذا ما تيسر اليوم نكتفي بهذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين تفضل في ايش اذا في العرف لا ليس قمار - [01:52:21](#)

اراهنك هذا هذا القمار في العرف عندنا بالكويت اراهنك تراهنك هذا قمار هذا ما يجوز نعم تتصدر اتفضل يقول فلان ما يدري وين الله قاطه اكثر الناس ما يدرون الله عز وجل وين حاطهم - [01:52:51](#)

يعني يقول وين الله حاطه احسن اما قطة ما يصير ليش؟ ليش اكثر الناس ما يدرون ان الله حاطهم؟ ما يدرون ليش جايين اصلا ما يدرون ايش وظيفتهم ما يدرون ايش وظيفتهم؟ ما يدرون شنو الواجبات - [01:53:16](#)

اللي لهم واللي عليهم فهم فعلا لا يدرون لماذا جاؤوا؟ اذا كان بهذا المعنى ما في اشكال لكن اذا كان المقصود فلان ما يدري وين الله

قاطه المقصود ان ما عنده عقل - [01:53:33](#)

او ان الله عز وجل قاطه بدون عقل او ان الله ظلمه هذا ما يجوز. فالذي يظهر الله اعلم ان اللفظ مجمل فتركه اولى نعم اذا جاء الليل

اطفئه وتدفى بالبطانيات - [01:53:50](#)

نعم يقول بلحيتي بشاربي اي يقول الكلام صحيح على كل حال يعني المقصود بلحيتي اثبات للرجولة وليس حلف اي نعم وليس

حلف والله اعلم سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا - [01:54:17](#)

- [01:54:43](#)